الحق فى الأمن الأسرى بين إشكاليات العنف وضرورات الحماية الدولية

" دراسة للجهود الدولية للحد من ظاهرة العنف الأسري "

الدكتورة

أمينة حسين أحمد طه

مدرس القانون الدولي العام

كلية الحقوق – جامعة المنصورة

الملخص

تصف تقارير وسائل الإعلام سلسلة مستمرة من العنف المنزلي، والتي قد تصل إلى حد جرائم القتل، والتي تودي بحياة الضحية التي قد تكون رجلا، أو امرأة، أو طفلا، أو شابا، وفي بعض الأحيان قد يكون مسنا. وإن الأسرة هي نواة المجتمع، فإن صحت الأسرة صح المجتمع بأسره. والأسرة جماعة اجتماعية صغيرة، تتكون عادة من الأب والأم و واحد أو أكثر من الأطفال، يتبادلون الحب ويتقاسمون المسؤولية، وتقوم بتربية الأطفال حتى يمكنهم من القيام بتوجيهم، وضبطهم؛ ليصبحوا أشخاصا يتصرفون بطريقة اجتماعية.

وشهد العلماء تزايدا ملحوظا لانتهاك الحق في الأمن الأسري فيما يسمى بظاهرة العنف الأسري، والذي يُشير إلى الأفعال– سواء أكانت مُباشرة، أو غير مُباشرة – الموجهة نحو أحد أفراد الأسرة بهدف إحداث الأذى النفسي، أو الجسدي، أو اللفظي، أو الجنسي له، فلا يقتصر العنف الأسري على الإساءات الجسدية الظاهرة، بل يتعداها ليشمل أمورًا أخرى كالتعريض للخطر، أو الإكراه على الإجرام، أو الاختطاف، أو الحبس غير القانوني، أو التسلل، أو الملاحقة، والمضايقة.

ويكون العنف عادةً موجهًا نحو الأفراد الأضعف في الأسرة، وهما المرأة والطفل، ويشمل العنف الأسري عنف الزوج ضدّ الزوجة، أو عنف الزوجة ضدّ الزوج، أو ممارسة العنف من قبل الوالدين على الأبناء والعكس.

لذا تعالت النداءات الدولية لإيلاء الاهتمام بظاهرة العنف الأسري والعمل على الحد منها، فعلى الرغم من أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لم يذكر العنف المنزلي صراحة، إلا أنه وثيق الصلة بالحقوق الواردة في الميثاق، كما أفردت له منظمة الصحة العالمية اهتماما خاصا للعنف المنزلي، كما ربطته اليونسيف بخطة التنمية المستدامة ٢٠٣٠، وأفردت له الوكالات النسائية بالأمم المتحده اهتماما كبيرا.

الكلمات الافتتاحية: العنف الأسري – حقوق الإنسان – منظمة الصحة العالمية– حقوق الطفل – حقوق المرأة– حقوق كبار السن – الأمم المتحدة.

Abstract:

Media reports describe a continuous series of domestic violence that may reach the extent of murders that claim the life of the victim, who may be a man, woman, child, young man, or sometimes an elderly person. The family is the nucleus of society, which is a small social group, usually consisting of a father, mother, and one or more children, who share love and share responsibility, and who raise the children so that they may be able to direct and discipline them to become social persons.

Scientists have witnessed a remarkable increase in the phenomenon of domestic violence, which refers to actions, whether direct or indirect, directed towards a family member with the aim of causing psychological, physical, or sexual harm to him, such domestic violence is not limited to apparent physical abuse, but rather extends it to include other matters such as endangerment, coercion of crime, kidnapping, illegal imprisonment, infiltration, stalking and harassment.

Violence is usually directed towards the weaker members of the family, namely the woman and the child, However, domestic violence includes violence of the husband against the wife, or the violence of the wife against the husband, or the practice of violence by parents against children and vice versa.

Therefore, international calls came to pay attention to the phenomenon of domestic violence and work to reduce it. Although the Universal Declaration of Human Rights did not explicitly mention domestic violence, it is closely related to the rights contained in the Charter, as the World Health Organization devoted special attention to domestic violence, also UNICEF linked it to the sustainable development plan(2030), and the women's agencies of the United Nations devoted great attention to it.

المقدمة

أدرك المجتمع الدولي أهمية الأسرة في بناء الإنسان، فالأسرة هي البيئة الحاضنة الأولى لخلق إنسان سوي، جسديا، ونفسيا، وصحيًا. وقد حرص المجتمع الدولي على إيلاء الاهتمام الأكبر للإنسان، وحقوقه، وضمان العيش في صحة، وسلامة، وكرامة، فنجد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكذا العهدين الدوليين للحقوق المدنية، والسياسية، وكذا الاقتصادية والاجتماعية، ولكن كلا المعاهدتين لم ينصا على العنف الأسري بشكل صريح؛ حيث إنهما قد تناولاه بشكل ضمني، وذلك على النحو الذي سنراه في البحث.

كما اهتم المجتمع الدولي بالمرأة، والطفل؛ باعتبارهما الأطراف الأضعف في الأسرة واحتياجهما للحماية أكبر. فنجد على سبيل المثال اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٧٩)، والبروتوكول الاختياري للاتفاقية (١٩٩٩)، وإعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، و قرار لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ٤١/٢٠٠٥ بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، ١٩ أبريل ٢٠٠٥، واتفاقية حقوق الطفل.

إن العنف الأسري أصبح من الظواهر التي تحرص الدول على منعها، والحد منها باعتبارها الاساس الذي يصدر معظم أشكال العنف في المجتمع؛ لذا سنحاول في هذا البحث توضيح كيفية تعامل المجتمع الدولي مع ظاهرة العنف الأسري، و التى تحول دون التمتع بالحق فى الأمن الأسرى.

أهميـة البحـــث:

تستمد أهمية البحث نظرا لأهمية دراسة العنف المنزلي، وتأثيره السلبي على الأفراد والمجتمعات، وما ينبثق عنه من نتائج مؤذية بحق الجناة، والضحايا معا، مما يؤدي إلى الوفاة، والإصابات الخطيرة، ومشاكل صحية، ونفسية مزمنة للضحايا، وأطفالهم، والجناة وغيرهم؛ ومن ثم تعطيل طاقتهم الوطنية، والاجتماعية؛ لذا اهتمت العلوم الاجتماعية والأسرية، والقانونية، والدولية بدراسة العنف؛ لتأثيره الذي يتسلط على الأفراد، والمجتمعات.

وإن هناك أيضًا اهتماما متزايدا حول الدورات الظاهرة بين الأجيال في العنف المنزلي، ففي أستراليا مثلا تم تحديد أن ما نسبته ٧٥% من ضحايا العنف الأسري هم من الأطفال. وبدأت خدمات لضحايا العنف المنزلي، مثل: «أطفال مشرقون» والتي تركز عنايتها على الأطفال الذين تعرضوا للعنف المنزلي، ترجح الاستجابات التي ركزت على الأطفال أن خبرات الفرد طوال حياته تؤثر على نزعته لممارسة العنف الأسري (سواء ضحية، أو جانٍ).

و لكون ظاهرة العنف بدأت في التزايد في الآونة الأخيرة مما ينذر بخطورته، كما تناوله العديد من الباحثين، والمختصين في شتى المجالات؛ ومن ثم سنتطرق في هذا البحث إلى تعريفه، وصوره، ومحاولة تتبع، وإجمال الدور الدولي المتعلق بالحد من ظاهرة العنف الأسري، وكيفية التعامل معها.

مشكلـــة البحـــث

- العلاقة الأسرية هي علاقة خاصة، لن نصل إلى وجود مشاكل أسرية إلا عن طريق الإبلاغ؛ ومن ثم عدد ٤٠% من السيدات اللاتي تعرضن إلى العنف هم

فقط من يقوموا بالإبلاغ، مما يؤدي إلى صعوبة التعامل مع المشكلة بحسب ما جاء في تقرير الأمم المتحدة لإنهاء العنف ضد المرأة[١].

- ذكرت دراسةٌ أجرتها منظمة الأمم المتحدة للمرأة على مستوى العالم أن "التقديرات تشير إلى أن ٣٥ في المائة من النساء في جميع أنحاء العالم قد تعرضن للعنف الجسدي، أو الجنسي من الشريك الحميم في مرحلة ما من حياتهن، أي بنسبة ١ ٨ ٣ من السيدات حول العالم قد تعرضن لأحد أشكال العنف خلال حياتهن. ومع ذلك تشير بعض الدراسات الوطنية إلى أن ما يصل إلى ٧٠ في المائة من النساء تعرضن للعنف الجسدي، و/ أو الجنسي من شريك حميم في حياتهن[٢] ".
- كما أن مسألة الربط بين القانون، وقواعد الاخلاق، وخاصة ما يتعلق بالأسرة و التي يعتبرها المجتمع علاقة خاصة جدا، هو أمر صعب.
- خلو التشريعات من النصوص الصارمة للتعامل مع هذه الظاهرة، و كذا عدم وجود التأهيل الكافي لرجال القضاء، والشرطة لفهم، وتطبيق، والتعامل مع ظاهرة العنف الأسري.

منهج البحث

منهج وصفي تحليلي لدور المجتمع الدولي لمواجهة ظاهرة العنف الأسري، ومحاولة وتحليل هذه البيانات للوصول إلى بعض التوصيات و النتائج.

الدراسات السابقة

هناك نظريات مختلفة عديدة عن أسباب العنف المنزلي، منها النظريات النفسيّة التي تدرس السّمات الشخصيّة، والخصائص العقليّة لمرتكب الجريمة، وكذلك النظريات الاجتماعية التي تنظر في العوامل الخارجية لبيئة مرتكب الجريمة، مثل

(1) See https://www.unwomen.org/en/what-we-do/ending-violence-against-women , viewed at 8-12-2022.

(2) Ibid.

كيان الأسرة، الضغط، والتعلّم الاجتماعي. كما في كل الظواهر المتعلقة بالتجربة البشرية، لا يوجد منهج كامل بإمكانه تغطية كل الحالات. بينما هناك الكثير من النظريات حول الأسباب التي تدفع أي فرد للتصرف بعنف تجاه شريكه العاطفي، أو أفراد عائلته.

وإن معظم الدراسات المقدمة هي اجتماعية، ونفسية، ودراسات قليلة جدا تتحدث عن كيفية تناول القانون لهذه الظاهرة؛ ومن ثم حاولنا البحث في أن نركز على دور منظمات الامم المتحدة، والوقوف على بعض المعاهدات، والقرارات المناهضة للعنف الأسري، ونذكر على سبيل المثال بعض الدراسات السابقة:

Sheila Dauer, Human Rights Responses to Violence against Women, Part of the International Human Rights book series (IHR), 23 May 2019, p1-17

Abdul Raffie Naik, DOMESTIC VIOLENCE: ITS CAUSES, CONSEQUENCES AND PRECLUSIONS STRATEGIES, ijariie vol(2) Issue-2, 2016.

خطة البحث

المبحث الأول: التعريف بالعنف الأسري وصوره.

المطلب الأول: ماهية العنف الأسري.

المطلب الثاني: صور العنف الأسري.

أولا: سوء معاملة الطفل .

ثانيا: سوء معاملة الشريك .

ثالثا: صور أخرى للعنف الأسري.

المبحث الثاني: العنف الأسري وانتهاك حقوق الإنسان

المطلب الأول : الحق في الحياة و الحرية والأمن الشخصي.

المطلب الثاني: الحق في المساوة والتحرر من التمييز.

المطلب الثالث: الحق في عدم التعرض للتمييز.

المبحث الثالث: الجهود الدولية لتقليص ومنع العنف الأسري.

المطلب الأول: جهود منظمة الصحة العالمية ووحدة الوقاية من العنف بالمنظمة.

المطلب الثاني: جهود الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة.

المطلب الثالث: اليونيسف ومواجهة العنف ضد الأطفال.

المبحث الأول

التعـــــريف بالعنف الأسري وصـوره

تمهيد وتقسيم:

يعد العنف المنزلي جريمة، وهو أحد الأسباب الرئيسية لزيادة مؤشر الجريمة في الدولة. وهو سلوك مدمر في علاقة حميمة؛ حيث يحاول شخص السيطرة، والتحكم في الآخر في علاقة المواعدة، أو الزواج، أو في التعايش، مما يسبب ضررًا جسديًا، أو نفسيًا، أو جنسيًا لمن هم في تلك العلاقة.

ومن نتائج العنف أنه قد يعاني الضحايا من إعاقات جسدية، ومشاكل صحية مزمنة، وأمراض عقلية، وضائقة مالية، وضعف القدرة على إقامة علاقات صحيحة، وقد يعانون من اضطرابات نفسية شديدة، مثل اضطراب الكرب التالي للصدمة النفسية، وغالبًا ما تظهر لدى الأطفال الذين يعيشون في عائلة تستخدم العنف مشاكل نفسية في سن مبكرة، مثل العزلة، والخوف الكبير من التهديدات.

وتختلف معايير تعريف العنف الأسري اختلافاً واسعاً من بلد لبلد، ومن عصر لآخر. ولا يقتصر العنف الأسري على الإساءات الجسدية الظاهرة، بل يتعداها ليشمل أمورًا أخرى كالتعريض للخطر، أو الإكراه على الإجرام، أو الاختطاف، أو الحبس غير القانوني، أو التسلل، أو الملاحقة، والمضايقة.

وسوف نقوم في هذا الفصل ببيان ماهية العنف السري و صوره على النحو التالي:

المطلب الأول: ماهية العنف الأسري.

المطلب الثاني: صور العنف الأسري.

أولا: سوء معاملة الطفل .

ثانيا: سوء معاملة الشريك.

ثالثا: صور أخرى للعنف الأسري.

المطلب الأول

ماهية العنف الأسري

أولاً: تعريف العنف والعنف الأسري

- العنف لغة:

يعرّف العُنْف في اللغة بأنّه الشدّة، والقسوة، والفعل منه عَنُفَ، فيُقال: عَنُف بالرجل، أي: لم يَرفق به، وعاملهُ بشدةٍ وعنفٍ، أو لامه وعيَّره، والفعل منها أيضا عَنّفَ، فيُقال: عنّف موظفا، أي: لامهُ بشدّة؛ بُغية إصلاحه، أو ردعه(١).

- العنف اصطلاحا:

والعنف في الاصطلاح استخدام القوة بطريقة غير قانونية، أو التهديد باستخدامها من أجل التسبّب بالضرر، والأذى للآخرين. و يُعرّف العنف في علم الاجتماع بأنّه اللجوء إلى الأذى من أجل تفكيك العلاقات الأسرية، كالعنف ضد الزوجة، أو الزوج، أو الأبناء، أو كبار السن، سواء كان ذلك من خلال الإهمال، أو الإيذاء البدني، أو النفسي، أو العنف الأخلاقي. وفي تعريف آخر للعنف هو أيّ سلوك عدواني يُمارسه فرد، أو جماعة، أو طبقة اجتماعية معينة هدفها استغلال، أو إخضاع الطرف المقابل ذي القوة غير المتكافئة سياسيا، أو اقتصاديا، أو اجتماعيا، كما يُعرف على أنّه سلب حرية الآخرين سواء حرية التعبير، أو حرية التفكير، أو حرية الرأي، ممّا يؤدّي إلى أضرار مادية، أو معنوية، أو نفسيّة(٢).

- العنف الأسري اصطلاحا:

للعنف المنزلي أسماء عديدة، منها: إساءة معاملة الزوجة، الاعتداء الزوجي ،

---

(١) تعريف ومعنى "عنف" في معجم المعاني الجامع .

(٢) د/ محمد سالم الرميحي، العنف الأسري و انعكاساته الأمنية، الأكاديمية الملكية للشرطة، ٢٠١٢، ص ١٦.

ضرب المرأة، إساءة معاملة الزوج، ضرب الزوجة، العنف الزوجي، العنف الحميم، الضرب ، إساءة معاملة الشريك، على سبيل المثال. وفي بعض الأحيان يتم استخدام هذه المصطلحات بالتبادل للإشارة إلى المشكلة ، بينما في أوقات أخرى يتم استخدام مصطلح معين ليعكس معنى محددًا، على سبيل المثال "إساءة معاملة المرأة"؛ وذلك لإبراز حقيقة أن معظم الضحايا من النساء.

ويُعّرف العنف الأسري اصطلاحا بأنّه إلحاق الأذى بين أفراد الأسرة الواحدة، كعنف الزوج ضد زوجته، وعُنف الزوجة ضد زوجها، وعنف أحد الوالدين، أو كلاهما تجاه الأولاد، أو عنف الأولاد تجاه والديهم، حيث يشمل هذا الأذى الاعتداء الجسدي، أو النفسي، أو الجنسي، أو التهديد، أوالإهمال، أو سلب الحقوق من أصحابها، وعادةً ما يكون المُعنِّف هو الطرف الأقوى الذي يُمارس العنف ضد المُعنَّف الذي يُمثّل الطرف الأضعف(١).

وجاء في تعريف آخر للعنف الأسري أنه أيّ سلوك يُراد به إثارة الخوف، أو التسبب بالأذى سواء كان جسديا، أو نفسيا، أو جنسيا دون التفريق بين الجنس، أو العمر، أو العرق، وتوليد شعور الإهانة في نفس الشريك، أو إيقاعه تحت أثر التهديد، أو الضرر العاطفي، أو الإكراه الجنسي، ومحاولة السيّطرة على الطرف الأضعف باستخدام الأطفال، أو الحيوانات الأليفة، أو أحد أفراد الأسرة كوسيلة ضغط عاطفيّة للتّحكم بالطرف المقابل، وعادة ما يفقد ضحايا العنف الأسري ثقتهم بأنفسهم، وينتابهم الشعور بالعجز، والقلق، والاكتئاب الذي يتطلب تدخُل طبّي لعلاج هذه الآثار(٢).

(1) Bonita Meyersfeld, A Theory of Domestic Violence in International Law, JSD Thesis, 2006, p34.

(2) Domestic violence, The United States. Department of justice, available at "https://www.justice.gov/ovw/domestic-violence" , viewed at 10-12-2022.

وقد حدّدت منظمة الصحة العالمية العنف الأسري بأنه" مجموعة من الأعمال القسرية الجنسيّة والنفسيّة، والبدنيّة المستخدمة ضد النساء الراشدات، والمراهقات من قبل الشركاء الحميميين، أو السابقين من الذكور". ولا يقتصر العنف الذي تتعرض له النساء في كثير من الأحيان على الزوج الحالي فقط، بل قد يشمل أيضا الأزواج السابقين، وأفراد الأسرة الآخرين، مثل الوالديّن، والأشقاء والأصهار(١).

وغالبا ما يحدث العنف الأسري عندما يعتقد المعتدي أنَّ العنف حق له، أو أمر مقبول، أو مبرر أو من غير المحتمل الإبلاغ عنه. وقد ينتج عن ذلك تكرار العنف عبر الأجيال، وتعلم الأطفال وغيرهم من أفراد الأسرة الذين قد يشعرون بأن هذا العنف أمر مقبول. وكثير من الناس لا يعترفون بأنهم مسيؤون، أو ضحايا؛ لأنهم قد يعتبرون تجاربهم خلافات عائلية خرجت عن السيطرة.

ويختلف الوعي، والإدراك، والتعريف، والتوثيق للعنف المنزلي بشكل كبير بين كل بلد وآخر، وغالبًا ما يحدث العنف الأسري في سياق الزواج القسري، أو زواج الأطفال(٢).

ومما سبق يتضح لنا أن العنف المنزلي هو نمط من السلوكيات العدوانية يتضح لنا والقسرية ، بما في ذلك الاعتداءات الجسدية يتضح لنا والجنسية يتضح لنا والنفسية، فضلا عن الإكراه الاقتصادي الذي يستخدمه البالغون يتضح لنا أو المراهقون ضد شركائهم الحميمين؛ ومن ثم يمكن القول بأن العناصر الرئيسية للعنف

(1) Halket ،Megan Mcpherson؛ Gormley ،Katelyn؛ Mello ،Nicole؛ Rosenthal، Lori؛ Mirkin ،Marsha Pravder , "Stay with or Leave the Abuser? The Effects of Domestic Violence Victim's Decision on Attributions Made by Young Adults", Journal of Family Violence,2013, p35 .

(2) Halket, Megan Mcpherson, Gormley ،Katelyn؛ Mello, Nicole, Rosenthal,Lori؛ Mirkin, Marsha Pravder, ibid, p38.

المنزلي هي:

١. السلوك الذي يرتكبه البالغون، أو المراهقون ضد شركائهم الحميمين ،أو أطفالهم، أو المسنين.

٢. نمط من السلوكيات العدوانية والقسرية ، بما في ذلك الاعتداءات الجسدية، والجنسية والنفسية وكذلك الإكراه الاقتصادي لتحقيق الامتثال من الضحية، أو السيطرة عليها.

٣. نمط من السلوكيات بما في ذلك مجموعة متنوعة من التكتيكات – بعضها ضار جسديًا والبعض الآخر ليس كذلك، وبعضها إجرامي والبعض الآخر لا – يتم تنفيذه في حلقات متعددة، وأحيانًا يومية.

٤. مجموعة من الاعتداءات الجسدية، والأعمال الإرهابية، وأساليب السيطرة التي يستخدمها الجناة، والتي تؤدي إلى الخوف، والضرر الجسدي، والنفسي للضحايا، وأطفالهم.

ثانيا: تاريخ التصدي للعنف الأسري:

لم يتم التصدي للعنف الأسري في معظم الأنظمة القانونية إلا منذ بداية التسعينات في جميع أنحاء العالم، ففي الواقع كانت الحماية ضد العنف الأسري قليلة جدًا في معظم البلدان قبل أواخر القرن العشرين في القانون أو في الممارسة، ونشرت الأمم المتحدة في عام ١٩٩٣ عدة استراتيجيات لمجابهة العنف الأسري(١).

وكانت هناك دعوة في العقود المنصرمة إلى وضع حد للإفلات القانوني من العقاب على العنف الأسري، والذي غالبًا ما يستند إلى فكرة أنّ مثل هذه الأفعال خاصة، لكن نجد أن اتفاقية إسطنبول هي أول تشريع قانوني ملزم في أوروبا يتعامل مع العنف الأسري، والعنف ضد المرأة، وتسعى الاتفاقية إلى وضع حد للتسامح (في

(1) "The federalist papers: no. 43 The same subject continued (The powers conferred by the constitution further considered)", Yale Law School, Avalon Project, Documents in History, Law and Diplomacy.

القانون أو الممارسة) للعنف ضد المرأة، والتمييز العنصري، وتعترف في تقريرها بالتقاليد الاجتماعية القديمة للدول الأوروبية التي تتجاهل هذه الأشكال من العنف، فتنص الفقرة ٢١٩ منها على ما يلي: «هناك العديد من الأمثلة عن الممارسات السابقة في الدول الأعضاء في المجلس الأوربي والتي تُظهر إجراء حالات استثناء من المقاضاة في مثل هذه القضايا إذا كان الضحية والجاني متزوجان أو كانا ضمن علاقة، وأبرز مثال على ذلك هو الاغتصاب ضمن الزواج، والذي لم يُعترف بأنه اغتصاب لفترة طويلة بسبب طبيعة العلاقة بين الضحية والجاني[١]".

وقد أُعطي اهتمام متزايد بعد ذلك لأشكال محددة من العنف الأسري، مثل القتل بدافع الشرف، والقتل بسبب المهور، والزواج القسري. فالهند مثلا بذلت في العقود الأخيرة جهودًا للحد من ظاهرة القتل بسبب المهور؛ حيث صدر قانون حماية النساء من العنف الأسري في عام ٢٠٠٥ بعد سنوات من المطالبات، والأنشطة من قبل المنظمات النسائية [٢]، كما حظيت جرائم التهور في أمريكا اللاتينية باهتمام دولي، وهي منطقة لها تاريخ طويل في معالجة عمليات القتل هذه بتساهل كبير.

وذكر ويدني براون مدير قسم الدعوة في مؤسسة مراقبة حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٢ أنَّ هناك أوجه تشابه بين جرائم التهور، وجرائم الشرف مشيرًا إلى أنَّ: «جرائم التهور لها ديناميكية مماثلة لجرائم الشرف؛ حيث يتم قتل النساء من قبل

(1) McCabe, James Dabney؛ Edward Winslow Martin, The History of the Great Riots: The Strikes and Riots on the Various Railroads of the United States and in the Mining Regions Together with a Full History of the Molly Maguires, 1877.

(2) Wai, Kathleen, "The criminal justice system's response to battering: understanding the problem, forging the solutions". Washington Law Review. 60 (2): 267–329, 1985.

أفراد الأسرة الذكور، وينظر للجرائم على أنها قابلة للعذر أو التفهّم[١].

وحظي الأطفال تاريخيًا بنسبة قليلة من الحماية ضد العنف من قبل آبائهم، ولا يزال هذا الحال قائمًا في العديد من أنحاء العالم، فعلى سبيل المثال: يمكن للأب في روما القديمة قتل أطفاله بشكل قانوني، وسمحت العديد من الثقافات للآباء ببيع أبنائهم للعبودية، وكانت التضحية بالأطفال أيضًا ممارسة شائعة.

وقد بدأ موضوع سوء معاملة الأطفال بجذب الاهتمام العام من خلال منشور بعنوان (متلازمة الأطفال المعرضين للضرب) من قبل الطبيب النفسي للأطفال "هينري كيمب"، ولم تعتبر إصابات الأطفال – حتى كسور العظام المتكررة – قبل ذلك على أنها نتيجة للعنف المتعمد، وكان الأطباء بدلًا من ذلك يشخّصونها في كثير من الأحيان كأمراض عظام أو تشخيصات مقبولة لدى الوالدين كالحوادث المفاجئة، مثل السقوط، أو الاعتداء من قبل أقرانهم.

(1) Shipway ،Lyn "Domestic violence – a healthcare issue" ،in Shipway ، Lyn, Domestic violence: a handbook for health professionals ،London New York: Routledge, 2004, p4.

المطلب الثاني

صور العنف الأسري

وفقًا للأمم المتحدة، يُنظر إلى العنف المنزلي على أنه نمط من السلوك في علاقة تُستخدم لكسب السلطة أو السيطرة على الشريك الآخر، ربما بالنسبة لمعظم الناس، سيبدءون في تخيل صورة لرجل يسيء معاملة امرأة في علاقة، وهذا ليس خطأ في واقع الأمر، فمن المرجح أن تصبح المرأة ضحية للعنف المنزلي، لكن هذا ليس هو الحال دائمًا، ففي الواقع يمكن لأي شخص أن يكون ضحية للعنف المنزلي، بغض النظر عن العمر، أو الجنس، أو العرق، أو التوجه الاجتماعي، أو العقيدة أو الطبقة؛ لذلك عندما يحدث ذلك في بيئة عائلية حيث يشارك الأطفال، فهناك احتمال كبير بأن يتأثروا أيضًا بالعنف.

ومن ثم تتعدد صور العنف الأسري؛ فقد يكون العنف موجه من الآباء إلى الأبناء، أو من الشريك إلى الشريك الآخر، أو من الأبناء الي الآباء أو الأشقاء، وذلك ما سنحاول توضيحة على النحو التالي:

أولا: **سوء معاملة الطفل** (**الجسدية و الجنسية و الاهمال**):

إن إساءة معاملة الأطفال والعنف المنزلي ليسا مشاكل اجتماعية جديدة ، كما أنهما ليسا أنشطة عشوائية، أو منحرفة، كلاهما يعتبر جزءًا مقبولًا من ثقافتنا، ومع ذلك بينما يُعترف بالعنف المنزلي الآن سياسيًا باعتباره أحد أكثر أشكال العنف ترسخًا وانتشارًا في مجتمعنا اليوم، فإن قضايا إساءة معاملة الأطفال لم تحظ بعد بنفس الدرجة من الاهتمام، هذا على الرغم من حقيقة أنه في كل عام يعاني آلاف الأطفال وكذلك النساء جسديًا، ونفسيًا، وجنسيًا نتيجة لأعمال العنف ضدهم في المنزل. وليس من المستغرب أن يتم اعتبار هذه القضايا بشكل أساسي مسألة خاصة، هذا إلى جانب حقيقة أن الأسرة يُنظر إليها تقليديًا على أنها مصدر للحب، والدعم.

ويجب أن تكون الأسرة مكانًا يجد فيه الأطفال الحب، والرعاية الذي يستحقونه، ويفترض أن يكونوا محميين من كل الأذى، وعندما يعيشون مع آباء لا يستطيعون منحهم ذلك، فإنه لا يمكنهم فعل أي شيء؛ لأنه ليس لديهم أي اختيار. فأحد الجوانب السلبية للحياة الأسرية هو تأثير العنف المنزلي على الأطفال، إما كشهود على النزاع، أو كضحايا له.

إن الاعتراف المتزايد بهذا الجانب المحدد من العنف المنزلي مدين بالكثير لعمل حركة لجوء النساء، فمن خلال تقارير العاملين في مجال اللجوء أدرك الناس لأول مرة أن الأطفال يمكن أن يتعرضوا لصدمات شديدة من خلال مشاهدة العنف المنزلي، وفي الواقع قد يكون الأطفال أيضًا ضحايا لهذا العنف، كما أعرب المتخصصون في الصحة، والرعاية الاجتماعية عن قلقهم من عدم قدرتهم على التدخل بشكل قانوني لحماية الأطفال الشهود من حوادث العنف المنزلي الشديدة، ما لم يكن هناك أيضًا دليل على إساءة معاملة الأطفال.

وإن أولئك الأطفال الذين يتعرضون للعنف المنزلي لديهم إمكانية عرض صدماتهم على شريكهم، أو طفلهم في المستقبل، مما يؤكد ويثبت أن العنف المنزلي يمكن اعتباره سلسلة يجب كسرها

وغالبا ما تظهر لدى الأطفال الذين يعيشون في عائلة تستخدم العنف مشاكل نفسية في سن مبكرة، مثل العزلة والخوف الكبير من التهديدات، كما قد يعاني الأطفال كنتيجة للعنف المنزلي من اضطرابات نفسية شديدة، مثل اضطراب الكرب التالي للصدمة النفسية، ومشاكل صحية مزمنة وأمراض عقلية، وضائقة مالية، وضعف القدرة على إقامة علاقات صحيحة.

ويشمل العنف ضد الأطفال جميع أشكال العنف ضد الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ عامًا، سواء ارتكبها الآباء، أو غيرهم من مقدمي الرعاية، ويشمل

العنف ضد الأطفال إساءة المعاملة (بما في ذلك العقوبة العنيفة) العنف الجسدي، والجنسي والنفسي / العاطفي؛ وإهمال الرضع، والأطفال، والمراهقين من قبل الآباء، ومقدمي الرعاية، وغيرهم من الشخصيات المسؤولة ، غالبًا في المنزل، ولكن أيضًا في أماكن، مثل المدارس، ودور الأيتام.

وعلى الصعيد العالمي، تشير التقديرات إلى أن ما يصل إلى مليار طفل تتراوح أعمارهم بين ٢و ١٧ عامًا قد تعرضوا للعنف الجسدي، أو الجنسي، أو العاطفي، أو الإهمال(١)، يؤثر التعرض للعنف في مرحلة الطفولة على الصحة، والرفاهية مدى الحياة.

ثانيا: سوء معاملة الشريك:

أ) العنف ضد المرأة

وأشارت دراسات أجرتها منظمة الصحة العالمية على المستوى العالمي إلى أنّ ٣٠% من النساء المتزوجات حول العالم يتعرّضن للعنف الجسدي، أو العنف الجنسي، وأنّ ٧% من النساء في سنّ ١٥ عاما وأكثر أيضا يتعرّضن للعنف الجنسي، لكن تتفاوت هذه النسب باختلاف المجتمع الذي يقطُنّ فيه(٢).

وتحتاج بعض النساء اللواتي تعرّضن للعنف الأسري إلى رعاية صحية لعلاج أثر العنف، لكنّ الأطباء يواجهون صعوبةً في التعامل مع هذه الحالات؛ وذلك لعدم استجابة المرأة للإفصاح عن تجربتها في التعرّض للعنف، أو طلب المساعدة من

(1) Susan Hillis, PhD; James Mercy, PhD; Adaugo Amobi, MD; Howard Kress, PhD, Global Prevalence of Past-year, Violence Against Children: A Systematic Review and Minimum Estimates , American academy of pediatrics, V137, issue3,2016.

(2) Effects of violence against women", www.womenshealth.gov, visited at 27-11-2022.

الجهات المعنية، ويعود ذلك إلى مشاعر الخوف *والخجل التي تتملّك الضحيّة، أو الشعور بالذنب، أو وضع اعتبار للمفاهيم، والتقاليد العائلية التي تمنعها* من ذلك، وعليه يجب تقديم التوعية اللازمة للمختصين في مجال الطب في طُرق التعامل مع الضحايا من النساء اللواتي تعرّضن للعنف(١).

ويُمكن تصنيف آثار العنف ضد المرأة إلى ثلاثة أنواع، وهي كالآتي(٢):

– الآثار الجسدية على المدى القصير: تتمثّل بظهور الكدمات، أو الجروح، أو كسور في العظام، أو إصابة داخلية تتطلّب صور أشعة وفحوصات طبية، كما يظهر أثر العنف الجنسي على المدى القصير بحدوث نزيف في المهبل، وآلام في الحوض، كما قد تتعرّض الضحيّة للإصابة بالأمراض المنتقلة جنسيا، أمّا إذا كانت المعتدى عليها حاملا فقد يؤدّي الاعتداء الجنسي إلى إيذاء الجنين داخل رحم أمه.

– الآثار الجسدية على المدى الطويل: يؤدّي العنف الجسدي والجنسي على المدى الطويل إلى ظهور مشاكل صحيّة، كالتهاب المفاصل، والربو، ومشاكل قلبية، وقرحة المعدة، ومتلازمة القولون والضغط العصبي، ومشاكل في جهاز المناعة، ومشاكل في النوم، والكوابيس، والصداع، والصداع النصفي، واتباع أنماط غير صحيّة في تناول الطعام، وإدمان المخدرات، أو الكحول.

– الآثار على الصحة العقلية: وتتمثّل بالإيذاء الجسدي والجنسي فتظهر عدّة أعراض نتيجة التعرّض للعنف، منها: فقدان الوعي، والاستفراغ، والغثيان، وفقدان الذاكرة أو إيجاد صُعوبة بالتذكّر والتركيز، واضطراب النوم، وقد يُصاحب ذلك

(1) Marianne Flury, Elisabeth Nyberg, Anita Riecher-Rössler, Domestic violence against women: Definitions, epidemiology, risk factors and consequences, Swiss medical weekly: official journal of the Swiss Society of Infectious Diseases, the Swiss Society of Internal Medicine, the Swiss Society of Pneumology , 2010.

(2) Ibide.

اضطرابات نفسية، كالإصابة بالقلق والاكتئاب، واكتساب أفكار سلبيّة، كما أنّ التعرّض لاضطرابات ما بعد الصدمة التي ينتج عنها شعور بالتوتر يضطر الضحيّة إلى طلب مساعدة أخصائي صحة عقليّة، كما يُمكن أن تلجأ كثير من المعنّفات إلى اكتساب عادات سيئة كتناول الكحول والمخدرات.

ب) آثار العنف ضد الرجل

يتعرّض الرجال للعنف بجميع أشكاله، إلّا أنّ عمليات الإبلاغ عن حالات العنف عند الرجال أقل منها عند النساء، كما أنّ الرجال الذين تعرّضوا للعنف هم أكثر عرضةً لتعاطي الكحول، والمخدرات، والمُسكّرات، أمّا كبار السن من الرجال الذين تعرّضوا للعنف فإنّهم يُعانون من أعراض اكتئاب حادة، وقد ظهرت أعراض ما بعد الصدمة عند الرجال بشكل كبير، واختلف أثرها باختلاف الموقع، والعرق، والثقافة(١).

وبيّنت دراسات قامت بها سجلات الشرطة البريطانية عام ٢٠١٢م أنّ ٥٤% من ضحايا العنف ضد الرجال يُعانون من تدهور في الصحة العقلية، ويُلازمهم شعور بالخوف الدائم، كما أنّ ٢٩% من الرجال الذين تعرّضوا للعنف الأسري يُعانون من الخوف الشديد من شريكة حياتهم، كما أنّهم فقدوا السلطة على أُسرهم(٢).

ثالثا: صور أخرى للعنف الأسري:

أ) آثار العنف الأسري على المراهقين:

تتمثّل آثار العنف على المراهقين في ممارسة سلوكيات غير أخلاقية، كتعاطي الكحول والمخدرات، كما يظهر لديهم مشاكل في تكوين الصداقات، ويقل احترامهم لذاتهم، بالإضافة إلى تنمّرهم على الآخرين، كما تظهر عليهم علامات الاكتئاب،

(1) Susan M Perryman,Jane V Appleton, Male victims of domestic abuse, united kingdom: Equella person,2016, Page 13

(2) Ibid, p14.

والعزلة التي عادةً ما تكون عند الفتيات أكثر من الفتيان.

ويكون الفتى الذي شهد عنفا ضد والدته أكثر عرضةً لممارسة العنف ضد شركيته في المستقبل بعشرة أضعاف ممّن لم يشهد عنفا أسريا، كما تكون الفتاة التي شهدت عنفا على والدتها من قِبل والدها أكثر عرضةً للتعرّض للعنف الجنسي ستّ مرّات من الفتاة التي عاشت في أسرة خالية من العنف الأسري، أمّا المشاكل الصحيّة التي يُمكن أن تُصيب الأطفال المعرّضين للعنف عند البلوغ تتمثّل في ظهور مشاكل عقلية، واكتئاب، وقلق، وأمراض القلب، والسكري، والسّمنة، بالإضافة إلى تدنّي احترام الذات(١).

ب) آثار العنف ضد المسنين

يعاني الملايين من كبار السن حول العالم من سوء المعاملة، والعنف بجميع أشكاله، كالاستغلال المالي، والإهمال، وسوء المعاملة العاطفية، فيختلف نوع العنف باختلاف الطبقة الاجتماعية، والوضع الاقتصادي، والثقافة، لا سيّما أنّ كبار السن معزولون عن العالم الخارجي فيكون المعتدي عليهم هو ذاته الشخص المسؤول عن رعايتهم، مثل: الزوج، أو الابن، أو الحفيد، ونظرا لضعف الضحية وما تعُانيهِ أحيانا من الضعف الجسدي، أو الخرف، أو الزهايمر لكِبر السن، فإنّها لا تملك القدرة على طلب المساعدة بسبب الخوف، فينتج عن ذلك شعور بالعجز(٢) .

وتلحق أضرار نفسية بكبار السن الذين يتعرّضون للعنف الأسري، كمشاعر الخجل، والعجز، والإذلال، بالإضافة إلى مشاعر الخوف، والقلق التي أدّت إلى

(1) Effects of domestic violence on children", www.womenshealth.gov, viewed at 8-12-2022.

(2) For more view: https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/06/un-experts-urge-states-address-violence-abuse-and-neglect-older-women, vidited at 8-12-2022.

الاكتئاب وزيادة مستويات التوتر، كمّا أنّ مشاعر اليأس، والإحباط، والضيق تُصيب كبار السن؛ لعدم استطاعتهم على دفع العنف، وحماية أنفسهم، لا سيّما أنّ مشاعر تأنيب النفس، ولومها تُفقدهم تقدير الذات واحترامها، بالإضافة إلى ذلك تتملّكهم مشاعر الصدمة وعدم القدرة على استيعاب أنّ الأشخاص الذين وثقوا بهم، وخاصةً الأقارب هم ذاتهم الذين اقترفوا فِعل العنف ضدّهم [١].

آثار العنف على المجتمع

يُعدّ العنف الأسري سببا في إحداث آثار اجتماعية، وأسرية سلبية نتيجة الاعتداء، والتهديد، ومن هذه الآثار ما يأتي[٢]:

التفكّك الأسري: حيث إنّ استخدام الآباء للشدّة، والعنف في التعامل مع زوجاتهم، وأبنائهم يحرمهم من العيش بسلام واستقرار، ممّا يؤدي إلى التفكّك الأسري.

الطلاق: حيث إنّ انفصال الزوجين الناتج عن النزاعات، وعدم التوافق النفسي يؤدّي إلى تفرّق أفراد الأسرة، ويزيد من احتمالية تشرّد الأطفال ويُعرّضهم للانحراف.

العدواة الاجتماعية: فالطفل الذي يعيش في أسرة معرّضة للعنف الأسري يكون أكثر عُرضةً لاكتساب السلوك العدواني، فيُصبح عدوانيّا في الدفاع عن نفسه، وفي التعامل مع زملائه في المدرسة وإخوانه في البيت، كما يظهر سلوكه العدواني في تخريب الممتلكات العامة، وفي حلّ المواقف الصعبة التي تواجهه.

جنوح الأحداث: يُعرّف الجنوح بأنّهُ السلوك المخالف لتقاليد المجتمع، وقد وجد

(1) Yuliya Mysyuk, Rudi Westendorp, Jolanda Lindenberg, "How older persons explain why they became victims, 2016.

(٢) د/ محمد الرميحي، العنف الألسري وانعكاساتــه الأمنيـــة ، البحرين: الأكاديمية الملكية للشرطة، ٢٠١٢، ص ٧٤ وما بعدها.

علماء النفس والاجتماع أنّ شدة النزاعات والضغوطات الأسرية تُنشئ أطفالا يميلون نحو السلوك المنحرف.

اضطراب أمن المجتمع: فالمجتمع الحُرّ غير المُعرّض للعنف لا يُعاني أفراده من أيّ مستويات من التوتر والاضطراب، فيكون مجتمعا أكثر أمنا واستقرارا، أمّا انتشار العنف في المجتمع يؤّدي إلى اضطرابه واختلال استقراره.

المبحث الثـاني
العنف الأسري وانتهــاك حقوق الإنسان

تمهيد وتقسيم:

يُعتــرف بــالعنف المنزلــي فــي القــانون الــدولي باعتبــاره انتهاكًــا لحقــوق الإنسان، على الرغم من أن المعاهدات الدولية المبكرة لم توفر سوى الحماية من العنف المنزلي بشكل ضمني، إلا أن العنف المنزلي في التسعينيات بدأ يحظى باهتمام أكثر وضوحًا مع مرور التعليق العام رقم ١٩ من قبل اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (١٩٩٢)، وإعلان القضاء على العنف ضد المرأة عام (١٩٩٣). وشهد العقدان الماضيان أيضًا العديد من القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن العنف ضد المرأة ، بما في ذلك قرار تناول العنف المنزلي على وجه التحديد.

وسنسلط الضوء في هذا القسم على ثلاثة حقوق أساسية، ينتهك بها العنف المنزلي حقوق الإنسان، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي.

المطلب الثاني: الحق في المساواة والتحرر من التمييز.

المطلب الثالث: الحق في عدم التعرض للتعذيب.

المطلب الأول

الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي

على الرغم من أن قانون حقوق الإنسان الذي سنته الأمم المتحدة لم يذكر العنف المنزلي بشكل خاص، إلا أن الحقوق الواردة بالميثاق وثيقة الصلة بالحقوق التي ينعم بها الفرد في أسرته.

و في عام ١٩٤٨اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[١] وعلى الرغم من أن هذه الوثيقة لم تكن ملزمة في الأصل للدول الأعضاء، إلا أنها حظيت بقبول واسع مثل الخطوط العريضة لمبادئ حقوق الإنسان التأسيسية التي تم الاعتراف بها كتعبير ملزم عن القانون العرفي، وتفسير رسمي لميثاق الأمم المتحدة نفسه[٢].

وتنص المادة ٣ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن: "لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه"، وأعيد التأكيد على هذا الحق في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٦٦، والذي تحمي المادة السادسة منه الحق في الحياة، وتحمي المادة التاسعة الحق في الحرية والأمن الشخصي[٣].

---

(1) Universal Declaration of Human Rights, G.A. res. 217A (III), U.N. Doc A/810 at 71 (1948), available at http://www.un.org/en/documents/udhr/index.shtml.

(2) Antonio Augusto Cancado Trindade, "Universal Declaration of Human Rights," Audiovisual Library of International Law, http://untreaty.un.org/cod/avl/ha/udhr/udhr.html ("The Universal Declaration, moreover, is today widely recognized as an authoritative interpretation of human rights provisions of the Charter of the United Nations itself, heralding the transformation of the social and international order to secure the enjoyment of the proclaimed rights.").

(3) International Covenant on Civil and Political Rights, G.A. res. 2200A

هذا، بالإضافة إلى الحقوق الأخرى الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، نص كذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية و الثقافية[1] على الحق في المساواة في الحماية بموجب القانون، والحق في الحصول على أعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية، وهذه الحقوق وثيقة الصلة بقضايا العنف المنزلي؛ لذلك فإن الدول الأطراف في هذه الصكوك عليها التزام ضمني بالحماية من العنف المنزلي كجزء من التزاماتها.

(XXI), 21 U.N. GAOR Supp. (No. 16) at 52, U.N. Doc. A/6316 (1966), 999 U.N.T.S. 171, entered into force Mar. 23, 1976, available at http://www2.ohchr.org/english/law/ccpr.htm.

(1) International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights, G.A. res. 2200A (XXI), 21 U.N. GAOR Supp. (No. 16) at 49, U.N. Doc. A/6316 (1966), 993 U.N.T.S. 3, entered into force Jan. 3, 1976, available at http://www2.ohchr.org/english/law/cescr.htm.

المطلب الثاني
الحق في المساواة و التحرر من التمييز

إن الحق في المساواة، والتحرر من التمييز حق أساسي للمرأة في كل المجتمعات، وإن كان لا ينص صراحة على القضاء على العنف الأسري الموجه إلى المرأة مثل صكوك حقوق الإنسان السابقة، كما أنه على الرغم من أن النص الرئيسي لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة **(CEDAW)** ، التي دخلت حيز التنفيذ في عام ١٩٨١، لم تنص صراحة على العنف ضد المرأة، أوالعنف المنزلي[(١)]، مع ذلك، فإن التركيز الأساسي لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والذي وافقت فيه الدول الأطراف على "إدانة التمييز ضد المرأة بجميع أشكاله" وتم تفسيره على أنه يشمل العنف ضد المرأة.

وقامت لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وهي هيئة مراقبة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، باعتماد التوصية العامة رقم ١٩[(٢)]، والتي تضمنت النص صراحة على أن العنف القائم على النوع الاجتماعي كشكل من أشكال التمييز الذي تغطيه اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، كما تناولت التوصية ١٩ تحديدا العنف المنزلي باعتباره شكلا من أشكال

(1) Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women, G.A. res. 34/180, 34 U.N. GAOR Supp. (No. 46) at 193, U.N. Doc. A/34/46, entered into force Sept. 3, 1981, available at http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/text/econvention.htm.

(2) Committee on the Elimination of Discrimination against Women, General Recommendation 19, Violence against women (Eleventh session, 1992), U.N. Doc. A/47/38 at 1 (1993), reprinted in Compilation of General Comments and General Recommendations Adopted by Human Rights Treaty Bodies, U.N. Doc. HRI/GEN/1/Rev.6 at 243 (2003), available at http://www1.umn.edu/humanrts/gencomm/generl19.htm.

التمييز ضد المرأة؛ حيث ذكرت ما يلي:

"يعتبر العنف الأسري من أبشع أشكال العنف ضد المرأة، إنه منتشر في جميع المجتمعات. وفي إطار العلاقات الأسرية ، تتعرض النساء من جميع الأعمار للعنف بجميع أنواعه، بما في ذلك الضرب والاغتصاب وأشكال أخرى من الاعتداء الجنسي والعنف العقلي وغير ذلك من أشكال العنف ، التي تكرسها المواقف التقليدية .يجبر الافتقار إلى الاستقلال الاقتصادي العديد من النساء على البقاء في علاقات عنيفة .يمكن أن يكون إلغاء الرجال لمسؤولياتهم الأسرية شكلا من أشكال العنف والإكراه .تعرض هذه الأشكال من العنف صحة المرأة للخطر، وتضعف قدرتها على المشاركة في الحياة الأسرية والحياة العامة على أساس المساواة".

وفي عام ١٩٩٩ ، اعتمدت الجمعية العامة <u>البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة</u>[(١)]، والذي أنشأ إجراءين لمراقبة الامتثال لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. أولا: أنشأت إجراء اتصالات للنساء، أو مجموعات من النساء، لتقديم دعاوى بانتهاكات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بعد استنفاد سبل الانتصاف المحلية. ثانيًا: أنشأ البروتوكول الاختياري إجراء تحقيق يمكّن اللجنة من التحقيق في حالات "الانتهاكات الجسيمة أو المنهجية" لحقوق المرأة .

(1) Optional Protocol to the Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women, 2131 U.N.T.S 83, UN Doc. A/RES/54/4, entered into force Dec. 22, 2000, available at http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/protocol/text.htm.

المطلب الثالث

الحق في عدم التعرض للتعذيب

إن أحد الحقوق الرئيسية لحقوق الإنسان الحق في السلامة الجسدية، وعدم التعرض للتعذيب وهذا ما نصت عليه المادة الخامسة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[١]، وكذا المادة السابعة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[٢]، وإن كان كل من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكذا العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية، والسياسية لم ينصوا صراحة على التعذيب الصادر من أحد أفراد الأسرة نحو شريكه أو أطفاله، إلا أن النص على عمومة يفرض منع التعذيب، والإكراه الجسدي بغض النظر عن شخص مصدر التصرف.

كما تنص التوصية رقم ١٩ للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة[٣] على أن العنف ضد المرأة هو انتهاك للحق في عدم التعرض للتعذيب، أو المعاملة، أو العقوبة القاسية، أو اللاإنسانية أو المهينة، على النحو الذي تحميه المادة ٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة ٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وفي السنوات الأخيرة قد تم تأكيد هذا الرأي من قبل لجنة مناهضة التعذيب[٤] ،

(1) Universal Declaration of Human Rights, op.cit.

(2) International Covenant on Civil and Political Rights, op.cit.

(3) Committee on the Elimination of Discrimination against Women, General Recommendation 19, Violence against women (Eleventh session, 1992, op.cit.

(4) Committee against Torture," Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, available at http://www2.ohchr.org/english/bodies/cat/members.htm.

وهي هيئة مراقبة اتفاقية مناهضة التعذيب، و اتفاقية مناهضة التعذيب[١]، التي صادقت عليها ١٥١ دولة تحظر بشدة أي نوع من أنواع التعذيب، مع تعريف التعذيب على أنه" أي فعل يؤدي إلى ألم، أو عذاب شديد، جسديًا كان أم عقليًا ، عن قصد لأغراض، مثل الحصول على معلومات، أو عقاب، أو ترهيب، أو إكراه، أو أي سبب قائم على التمييز".

وفي توضيح لمسؤولية الدولة عن التعذيب من قبل جهات فاعلة غير حكومية، أشارت اللجنة على وجه التحديد إلى أن "فشل الدول الأطراف في منع وحماية الضحايا من العنف القائم على النوع الاجتماعي، مثل الاغتصاب، والعنف المنزلي، وختان الإناث، والاتجار انتهاك لاتفاقية مناهضة التعذيب"[٢].

وعند مراجعة امتثال الدولة لاتفاقية مناهضة التعذيب، تطلب اللجنة والمقرر الخاص المعني بالتعذيب بشكل روتيني معلومات عن انتشار العنف المنزلي في بلد ما، على وجه الخصوص، أثير القلق بشأن التعذيب في شكل العنف المنزلي في المراجعة الأخيرة للجنة بشأن البوسنة والهرسك، تركيا، أذربيجان، مولدوفا، وغيرها الكثير[٣].

(1) Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment, Art. 1,

G.A. res. 39/46, annex, 39 U.N. GAOR Supp. (No. 51) at 197, U.N. Doc. A/39/51 (1984), entered into force June 26, 1987, available at http://www2.ohchr.org/english/law/cat.htm.

(2) Committee against Torture, General Comment No. 2, UN Doc. CAT/C/GC/2 (Jan. 24, 2008), available at http://www2.ohchr.org/english/bodies/cat/comments.htm.

(3) A complete collection of the Committee's annual reports is available at http://www2.ohchr.org/english/bodies/cat/reports.htm.

المبحث الثالث

الجهود الدولية لتقليص ومنع العنف الأسري

تمهيد وتقسيم:

يتزايد الاعتراف بالعنف المنزلي على أنه مشكلة خطيرة من قبل المجتمع الدولي، فيعد العنف المنزلي أداة إرشادية لإثبات أهمية القانون الدولي في الحالات الفردية، من خلال اتفاقيات لاهاي المختلفة، فضلا عن دمج معايير حقوق الإنسان الدولية في القانون المحلي، كما أنه مثال ممتاز لظهور "القانون غير الملزم"، أي العملية التي من خلالها تتطور المعايير الناشئة إلى قانون دولي ملزم، فالقانون ليس سوى أداة واحدة في مجموعة من الآليات، مثل الصحة والاقتصاد والسياسة، والتي إذا تم دمجها بشكل صحيح يمكن أن تخفف الألم، والصعوبات التي يعاني منها العديد من ضحايا العنف المنزلي.

وقد تنامي الاهتمام العالمي بظاهرة العنف الأسري من خلال انعقاد العديد من المؤتمرات والتي من خلالها تم الربط بين قضية العنف الأسري، وقضايا العنف، والتمييز ضد المرأة، و كذا تزايد الاهتمام بمواجهة العنف الأسري ضد الأطفال، سواء بالمشاهدة، أو العنف الفعلي الموجه للأطفال من آبائهم، أو مقدمي الرعاية لهم مما يؤثر على سلامتهم الجسدية، والعقلية، ويخلق جيلا غير سوي، يزداد ميله لارتكاب العنف، مما يزيد من ظاهرة العنف داخل المجتمع.

من ثم نحاول في هذا المبحث تسليط الضوء على بعض الجهود الدولية التي تبذل في مواجهة العنف، وخاصة العنف ضد المرأة، والعنف ضد الأطفال، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: جهود منظمة الصحة العالمية ووحدة الوقاية من العنف بالمنظمة.

المطلب الثاني: جهود الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة.

المطلب الثالث: اليونيسف ومواجهة العنف ضد الأطفال.

المطلب الأول

جهود منظمة الصحة العالمية ووحدة الوقاية من العنف بالمنظمـــة

أولت منظمة الصحة العالمية اهتماما خاصة للتصدي لظاهرة العنف، وبدأت تعمل على منع العنف من خلال قرارات، واستراتيجيات، وإنشاء لجان، ووحدات تعمل على القضاء على العنف وذلك من خلال عدة محاور نذكر منها:

أ) عمل منظمة الصحة العالمية على منع العنف[1].

أقرت جمعية الصحة العالمية في قرارها الصادر في مايو ٢٠١٦ أول خطة عمل عالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن تعزيز دور النظام الصحي في استجابة وطنية متعددة القطاعات للتصدي للعنف بين الأشخاص، ولا سيما ضد النساء والفتيات، وضد الأطفال.

ووفقًا لهذه الخطة، تلتزم منظمة الصحة العالمية بالتعاون مع الدول الأعضاء، والشركاء الآخرين في رصد الحجم العالمي، وخصائص العنف ضد الأطفال، والنساء، ودعم جهود الدولة لتوثيق وقياس هذا العنف، والحفاظ على نظام معلومات إلكتروني يلخص البيانات العلمية عن العبء وعوامل الخطر، و تطوير ونشر وثائق الإرشاد الفني المسند بالأدلة والقواعد والمعايير لمنع العنف والتصدي له، وكذا النشر المنتظم لتقارير الحالة العالمية حول الجهود القطرية للتصدي للعنف من خلال السياسات، وخطط العمل الوطنية، والقوانين، وبرامج الوقاية، وخدمات الاستجابة.

(1) See: https://www.who.int/publications/i/item/9789241511537 , visited at, 1-12-2022.

ب) سبع استراتيجيات لإنهاء العنف[١]

وفي سياق الاستجابة لمنع العنف خاصة ضد الأطفال، تتصدى الجهود الدولية بشكل منهجي لعوامل الخطر، فتحت قيادة منظمة الصحة العالمية قامت مجموعة من ١٠ وكالات دولية بتطوير وإقرار حزمة تقنية قائمة على الأدلة مكونة من سبع استراتيجيات لإنهاء العنف ضد الأطفال تسمى "INSPIRE".

وتهدف الحزمة إلى مساعدة البلدان، والمجتمعات على تحقيق هدف التنمية المستدامة بشأن إنهاء العنف ضد الأطفال، وقد ثبت أن لمعظم هذه الاستراتيجيات آثارا وقائية عبر عدة أنواع مختلفة من العنف، فضلا عن فوائد في مجالات، مثل الصحة العقلية والتعليم والحد من الجريمة.

و تتمثل هذه الاستراتيجيات في تنفيذ، وإنفاذ القوانين كحظر التأديب العنيف، وتغيير القواعد التي تتغاضى عن الاعتداء الجنسي على الفتيات، أو السلوك العدواني بين الأولاد.

توفير البيئات الآمنة ومعالجة أسباب العنف، وتوفير تدريب الوالدين للأبوين الصغار لأول مرة، من ثم توفير خدمات الاستجابة، وضمان أن الأطفال الذين يتعرضون للعنف يمكنهم الوصول إلى رعاية الطوارئ الفعالة، وتلقي الدعم النفسي، والاجتماعي المناسب.

ج) وحدة الوقاية من العنف بمنظمة الصحة العالمية[٢]

حددت منظمة الصحة العالمية أهدافها في خطة التنمية لعام ٢٠٣٠ "إنهاء

(1) See: https://www.who.int/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-children#cms , visited at: 1-12-2022.

(2) See: https://www.who.int/publications/m/item/who-violence-prevention-unit--approach--objectives-and-activities--2022-2026 , visited at, 1-12-2022.

الإساءة، والاستغلال والاتجار، وجميع أشكال العنف والتعذيب "، ولذلك تم انشاء وحدة الوقاية، والتي تحدد نهج المنظمة للوقاية من العنف، وأهدافها، وأنشطتها للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٦.

وتوفر وحدة منع العنف القيادة الاستراتيجية في هذا الموضوع، يطور الأدلة، والقواعد والمعايير، بما في ذلك أدوات التنفيذ ويبني القدرات الوطنية لمعالجة هذه القضايا، ويعزز الدعوة العالمية، وهي تقوم بذلك من خلال إشراك مجموعة واسعة من الشركاء، والشبكات لتوسيع نطاق العمل الفعال، وتتبع التقدم في البلدان.

ويعتبر العنف مشكلة صحية عامة رئيسية؛ فهو يؤثر على حياة مليارات الأشخاص كل عام، من خلال الوفاة، والإصابة، والآثار الضارة على الجهاز العصبي، والقلب، والأوعية الدموية، والجهاز المناعي، والأنظمة البيولوجية الأخرى، والسلوكيات عالية الخطورة، مثل الجنس غير الآمن، وتعاطي الكحول والمخدرات بشكل ضار، والتدخين أكثر تواترا بين الضحايا، ومن بينهم تساهم في اعتلال الصحة مدى الحياة والوفاة المبكرة.

إن الأفراد الذين تعرضوا لسوء المعاملة في مرحلة الطفولة هم أكثر عرضة للانخراط في العنف بين الأشخاص عندما يكبرون، ومحاولة الانتحار، ففي كل يوم يلفت عشرات الآلاف من الأشخاص انتباه السلطات الطبية لتلقي بعض أشكال الرعاية الطبية الطارئة بسبب العنف.

ويفرض العنف أيضًا ضغطًا شديدًا على الاقتصادات المحلية، والوطنية؛ حيث تشير بعض التقديرات إلى أن التكاليف العالمية قد تصل إلى ١١٪ من الناتج المحلي الإجمالي العالمي عند أخذ جرائم القتل، والعنف، وإساءة معاملة الأطفال، وعنف الشريك الحميم، والعنف الجنسي في الاعتبار.

كما تتطلب التنمية المستدامة (SDG) إنهاء العنف، أو الحد منه، فالهدف (٢/٥) هو القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، والهدف (١/١٦) هو الحد بشكل كبير من جميع أشكال العنف، ومعدلات الوفيات ذات الصلة في كل مكان، وكذا الهدف (٢/١٦) إنهاء الإساءة، والاستغلال والاتجار، وجميع أشكال العنف ضد الأطفال.

ونظرًا لأنه عامل خطر للنتائج الصحية، والاجتماعية السلبية الأخرى على مدار الحياة، يمكن أن يساهم منع العنف أيضًا بشكل كبير في تحقيق أهداف التنمية المستدامة الأخرى، بما في ذلك تلك المتعلقة بالصحة، والجنس، والتوظيف، والسلامة الحضرية.

المطلب الثاني

جهود الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة

تتعرض[١] واحدة من كل ثلاث نساء في جميع أنحاء العالم للعنف الجسدي، أو الجنسي من قبل الشريك في الغالب، ويعتبر العنف ضد النساء والفتيات انتهاكًا لحقوق الإنسان، ويمكن أن تكون العواقب الجسدية والجنسية والعقلية الفورية والطويلة الأمد على النساء والفتيات مدمرة، بما في ذلك الموت.

يؤثر العنف سلبا على المرأة ويمنعها من المشاركة الكاملة في المجتمع، ويؤثر على أسرهم ومجتمعهم والبلد ككل، فللعنف تكاليف هائلة من ضغوط أكبر على الرعاية الصحية، والنفقات القانونية وخسائر في الإنتاجية.

وقد أصدرت ١٥٥ دولة على الأقل قوانين بشأن العنف الأسري، و ١٤٠ لديها تشريعات بشأن التحرش الجنسي في مكان العمل، – بحسب ما جاء في تقرير البنك[٢] الدولي ٢٠٢٠ – لكن لا تزال هناك تحديات في تطبيق هذه القوانين، مما يحد من وصول النساء والفتيات إلى الأمان والعدالة، ولا يتم عمل ما يكفي لمنع العنف، وعندما يحدث، غالبًا ما يمر دون عقاب.

بينما تؤكد الاتفاقيات الدولية حق المرأة في العيش في مأمن من العنف، مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وإعلان الأمم المتحدة لعام ١٩٩٣ بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، نجد فقط ٤٠ في المائة من النساء يطلبن المساعدة من أي نوع بعد تعرضهن للعنف.

---

(1) https://www.unwomen.org/en/what-we-do/ending-violence-against-women , viewed at:2-12-2022.

(2) https://openknowledge.worldbank.org/bitstream/handle/10986/32639/9781464815324.pdf ,viewed at:2-12-2022.

وتحاول الأمم المتحدة إيجاد طرق لمنع العنف ضد النساء، والفتيات مع التركيز على التعليم المبكر، والعلاقات المحترمة، والعمل مع الرجال والفتيان، ومن ثم لا تزال الوقاية هي الطريقة الأكثر فعالية من حيث التكلفة، وطويلة الأمد لوقف العنف.

وإنه كجزء من النهج الشامل لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، تعمل على تعزيز جمع البيانات وتحليلها لتوفير فهم أفضل لطبيعة، وحجم وعواقب العنف ضد النساء والفتيات، وكذا جمع البيانات وتحليلها والعمل على فهم ما يصلح وما لا يعمل لمعالجة هذا العنف.

ولأكثر من ١٠ سنوات عملت المبادرة العالمية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة " المدن الأمنة و الأماكن العامة الأمنة" على منع التحرش الجنسي ضد النساء والفتيات في الأماكن العامة والاستجابة له، ومنذ عام ٢٠١٧ قامت الهيئة بجمع مبلغ ٥٠٠ مليون يورو ضمن مبادرة Spotlight التي تنشر استثمارات هادفة، وواسعة النطاق لإنهاء العنف في إفريقيا، وآسيا، ومنطقة البحر الكاريبي، وأمريكا اللاتينية، والمحيط الهادي.

المطلب الثالث

اليونيسف ومواجهة العنف ضد الأطفال

يتخذ العنف ضد الأطفال أشكالا عديدة، يمكن أن تكون جسدية، أو عاطفية، أو جنسية، كما يحدث ذلك في جميع البلدان، وفي أي مكان – في منزل الطفل، والمجتمع، والمدرسة، وعبر الإنترنت– ففي بعض أنحاء العالم يكون التأديب العنيف مقبولًا اجتماعيًا وشائعًا، وبالنسبة للعديد من الفتيات، والفتيان يأتي العنف على أيدي الأشخاص الذين يثقون بهم – والديهم أو مقدمي الرعاية.

وفي كل من اتفاقية حقوق الطفل[١] و أهداف التنمية المستدامة[٢] (SDGs) ، التزمت البلدان بإنهاء العنف ضد الأطفال، فتدعو أهداف التنمية المستدامة إلى وضع حد لسوء المعاملة، والاستغلال وجميع أشكال العنف والتعذيب ضد الأطفال بحلول عام ٢٠٣٠ .

ويؤثر العنف ضد الأطفال على التنمية المستدامة على النحو التالي:

– إن العنف ضد الأطفال يعوق بشكل كبير التنمية الاجتماعية، والاقتصادية للمجتمعات والأمم، فتقدر التكاليف الاقتصادية العالمية الناتجة عن العنف الجسدي والنفسي والجنسي ضد الأطفال بما يصل إلى ٧ تريليون دولار، أي ما يقرب من ٨ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي العالمي سنويًا، وذلك بسبب زيادة الإنفاق العام على رعاية الأطفال والتعليم الخاص، والخدمات الطبية والنفسية للضحايا مسؤولة عن بعض هذه التكاليف.

– كما يواجه الضحايا الذين يتعاملون مع الآثار النفسية والجسدية للعنف أيضًا حواجز في المشاركة في الحياة العامة، وتحقيق إمكاناتهم.

---

(1) For more see: https://www.unicef.org/child-rights-convention

(2) for more see: https://www.unicef.org/sdgs

- يؤدي العنف - لا سيما في المدارس - إلى تقويض قدرة الأطفال على التعلم، مع ما يترتب على ذلك من عواقب على فرص تعليمهم، وتوظيفهم، والتي يمكن أن تمر عبر الأجيال.

- دور اليونيسف* في مواجهة العنف ضد الأطفال(١):

تعمل اليونيسف مع الحكومات، والشركاء في جميع أنحاء العالم لمنع العنف ضد الأطفال والاستجابة له في جميع السياقات، وتتعاون مع الحكومات عبر القطاعات - بما في ذلك الصحة والتعليم ونظام العدالة والخدمات الاجتماعية الأخرى - ومع شركاء في الأعمال التجارية والمجتمع المدني والمنظمات الدينية، ووسائل الإعلام لمنع العنف ضد الأطفال، والاستجابة له على المستويين الوطني، والمحلي، وتعزيز القوانين والسياسات لتحسين تقديم الخدمات العامة للأطفال، والأسر في منازلهم، ومجتمعاتهم ومدارسهم .

وتقوم المنظمة أيضا بدعم الآباء، ومقدمي الرعاية من خلال مبادرات الأبوة والأمومة، وتعمل مع المجتمعات أيضًا لمعالجة السلوكيات، والأعراف الاجتماعية الضارة، والدعوة إلى التغيير الاجتماعي الذي يعزز البيئات الآمنة.

وتلعب اليونيسف دورًا محوريًا في إنشاء تحالفات عالمية، ووضع الإرشادات الفنية للتصدي الشامل للعنف ضد الأطفال من خلال تحسين توافر البيانات، وبناء الأدلة، و المساعدة في زيادة الوعي وتعزيز الإرادة السياسية، ومحاسبة صناع القرار.

(*) يشير اختصار ال (UNICEF) الى " United Nations International Children's Emergency Fund ".

(1) https://www.unicef.org/protection/violence-against-children

خـاتمة

أولا: أهم النتائج التي انتهى إليها البحث:

- يعد العنف الأسري نواة ارتفاع الجريمة في المجتمعات.
- صعوبة مواجهة هذا النوع من العنف؛ وذلك لخصوصية الحياة الأسرية وعدم الإبلاغ عن حالات التعرض للعنف من قبل الضحايا، فنجد أن عدد ٤٠% من السيدات اللاتي تعرضن إلى العنف هم فقط من يقومون بالإبلاغ.
- قصور النصوص القانونية في مواجهة العنف الأسري، وعدم توفير العقاب اللازم لمرتكبي أعمال العنف ضد شراكائم أو أبنائهم.
- تشير التقديرات إلى أن ٣٥ في المائة من النساء في جميع أنحاء العالم قد تعرضن للعنف.
- ما يقرب من طفل واحد من بين كل أربعة أطفال دون سن الخامسة – حوالي ١٧٦ مليون – يعيش مع أم ضحية لعنف الشريك الحميم.
- ما يقرب من ٣ من كل ٤ أطفال تتراوح أعمارهم بين ٢ و ٤ سنوات – حوالي ٣٠٠ مليون– يتعرضون بانتظام لتأديب عنيف من قبل مقدمي الرعاية لهم.

ثانيا: التوصيات:

- يجب أن يتبنى المجتمع الدولي صياغة واضحة، وموثوقة للحق القانوني ضد الأشكال المتطرفة والمنهجية للعنف الأسري، وواجب موازٍ للدول للمساعدة في معالجة هذا العنف.
- إن إصدار معاهدة دولية لمواجهة العنف المنزلي، وإدراجه في النظم القانونية الوطنية يعكس ويعزز الجهود العالمية لمكافحة العنف المنزلي.

- نشر ثقافة وطنية نتمتع فيها جميعًا بأمان، وتمكين خالٍ من العنف المنزلي، وتشجيع الضحايا على طلب الدعم من المختصين.
- دعم الجهود التي تتطلب تغيير الظروف التي تؤدي إلى العنف المنزلي، مثل النظام الأبوي والامتياز، والعنصرية، والتمييز على أساس الجنس والطبقية.
- دعم الناجين من ضحايا العنف المنزلي، ومحاسبة الجناة، ودعم المدافعين.
- توفير المعرفة للأبوين حول كيفية تعزيز النمو الصحي لأطفالهم، وكيفية خلق بيئة آمنة لهم.

قائمة المـــراجع

أولا: المراجع باللغة العربية:

- معجم المعاني الجامع.

- د/ محمد سالم الرميحي، العنف الأسري وانعكاساته الأمنية، الأكاديمية الملكية للشرطة، ٢٠١٢.

ثانيا: المراجع باللغة الأنجليزية:

- Bonita Meyersfeld, A Theory of Domestic Violence in International Law, JSD Thesis, 2006.

- Halket ،Megan Mcpherson؛ Gormley ،Katelyn؛ Mello ،Nicole؛ Rosenthal ،Lori؛ Mirkin ،Marsha Pravder , "Stay with or Leave the Abuser? The Effects of Domestic Violence Victim's Decision on Attributions Made by Young Adults", Journal of Family Violence,2013.

- Marianne Flury, Elisabeth Nyberg, Anita Riecher-Rössler, Domestic violence against women: Definitions, epidemiology, risk factors and consequences, Swiss medical weekly: official journal of the Swiss Society of Infectious Diseases, the Swiss Society of Internal Medicine, the Swiss Society of Pneumology , 2010.

- McCabe, James Dabney؛ Edward Winslow Martin, The History of the Great Riots: The Strikes and Riots on the Various Railroads of the United States and in the Mining Regions Together with a Full History of the Molly Maguires, 1877.

- Shipway ،Lyn "Domestic violence – a healthcare issue" ،in Shipway ، Lyn, Domestic violence: a handbook for health professionals ،London New York: Routledge, 2004.

- Susan Hillis, PhD; James Mercy, PhD; Adaugo Amobi, MD; Howard Kress, PhD, Global Prevalence of Past-year, Violence Against Children: A Systematic Review and Minimum Estimates, American academy of pediatrics, V137, issue3, 2016.

- Susan M Perryman,Jane V Appleton, Male victims of domestic abuse, united kingdom: Equella person, 2016.

- Wai, Kathleen, "The criminal justice system's response to battering: understanding the problem, forging the solutions", Washington Law Review, 1985.

- Yuliya Mysyuk, Rudi Westendorp, Jolanda Lindenberg, "How older persons explain why they became victims, 2016.

ثالثا: المعاهدات و الإعلانات الدولية:

– الإعلان العالمي لحقوق الإنسان :

Universal Declaration of Human Rights, available at http://www.un.org/en/documents/udhr/index.shtml.

– العهد الدولي للحقوق الأقتصادية والأجتماعية والثقافية

International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights, available at http://www2.ohchr.org/english/law/cescr.htm .

– اتفاقية منهاضة التمييز ضد المرأة

Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women, available at http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/text/econvention.htm

– اتفاقية حقوق الطفل https://www.unicef.org/child-rights-convention

– البرتوكول الأختياري لمعاهدة القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة:

Optional Protocol to the Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women, available at http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/protocol/text.htm

– اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة:

Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment, available at http://www2.ohchr.org/english/law/cat.htm

الوثائق و المستندات الرسمية المعتمدة:

- تقرير جهود الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة .

https://www.unwomen.org/en/what-we-do/ending-violence-against-women.

- منشورات منظمة الصحة العالمية بخصوص القضاء على العنف ضد الأطفال:

See: https://www.who.int/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-children#cms .

- وحدة الوقاية ضد العنف التابعة لمنظمة الصحة العالمية :

See: https://www.who.int/publications/m/item/who-violence-prevention-unit--approach--objectives-and-activities--2022-2026

- تقرير البنك الدولي بشأن قوانين مواجهة العنف الأسري:

https://openknowledge.worldbank.org/bitstream/handle/10986/32639/9781464815324.pdf

- Domestic violence, The United States. Department of justice, available at "https://www.justice.gov/ovw/domestic-violence".

- Effects of violence against women", www.womenshealth.gov.

- Effects of domestic violence on children", www.womenshealth.gov .

- Committee against Torture," Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, available at http://www2.ohchr.org/english/bodies/cat/members.htm.

- A complete collection of the Committee on the Elimination of Discrimination against Women annual reports is available at http://www2.ohchr.org/english/bodies/cat/reports.htm .

- The federalist papers: no. 43 The same subject continued (The powers conferred by the constitution further considered)", Yale Law School, Avalon Project, Documents in History, Law and Diplomacy

- United Nations International Children's Emergency Fund "UNICEF "reports about protection children against violence https://www.unicef.org/protection/violence-against-children